

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٤ لسنة ١٩٨٠

باسناد بعض الاختصاصات إلى نائب رئيس مجلس الوزراء  
للشئون الاقتصادية والمالية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى نظام استثمار المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ والمعدل بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٧؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٨ لسنة ١٩٨٠ بتشكيل الوزارة برئاسة السيد الرئيس محمد أنور السادات وبإعادة تنظيم المناصب العليا في الدولة؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتولى السيد الدكتور / عبد الرزاق عبد المجيد نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية والمالية ووزير التخطيط والمالية والاقتصاد ممارسة جميع الاختصاصات والصلاحيات المقررة لنائب رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بموجب القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه ، أو أية قوانين أو قرارات أخرى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية م

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رجب سنة ١٤٠٠ ( ٤ يونيو سنة ١٩٨٠ )

أنور السادات